

من روائع الدراسات القرآنية المعاصرة

# حول القراءات الشاذة والأدلة على حرمة القراءة بها

مقال بقلم العلامة الشيخ  
عبد الفتاح بن عبد الغني القاضي  
رحمه الله (المتوفى عام ١٤٠٣ هـ)

علق عليه ، وقام على نشره  
خاله به مأمون آل محسوبي  
خادم القرآن الكريم

وقرظه فضيلة الشيخ

علي السيد سليم

خادم القرآن الكريم بالقراءات السبع  
«من طريق الشاطبية»

الطبعة الأولى

من روائع الدراسات القرآنية المعاصرة

# حول القراءات الشاذة والأدلة على حرمة القراءة بها

مقال بقلم العلامة الشيخ

عبدالفتاح بن عبدالغني القاضي  
رحمه الله (المتوفى عام ١٤٠٣ هـ)

علّق عليه ، وقام على نشره  
خالد بن مأمون آل محسوبي  
خادم القرآن الكريم

وقرظه فضيلة الشيخ  
علي السيد سليم  
خادم القرآن الكريم بالقراءات السبع  
« من طريق الشاطبية »

الطبعة الأولى

ج) خالد بن مأمون آل محسوبي ، ١٤٢١هـ  
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

عبدالغني ، عبدالفتاح

حول القراءات الشاذة والأدلة على حرمة القراءة بها/

تحقيق خالد بن مأمون آل محسوبي - الجبيل .

٢٧ ص ، ١٢ × ١٧سم

ردمك : ٦-٨٨٦-٣٦-٩٩٦٠

١ - القرآن-القراءات والتجويد أ-آل محسوبي ، خالد بن مأمون (محقق)

ب - العنوان

٢١/٠٥٠٢

ديون ٦، ٢٢٨

رقم الإيداع : ٢١/٠٥٠٢

ردمك : ٦-٨٨٦-٣٦-٩٩٦٠


## الطبعة الأولى

١٤٢١هـ

حقوق الطبع محفوظة

طبع على نفقة بعض المحسنين

(جزاهم الله خيراً)



## الإهداء

ربِّ إذا وهبتي عليّ عملِي هذا أجراً؛ فاجعله  
- اللهم! - في صحيفة الشيخ / عبدالفتاح  
القاهني - رحمه الله تعالى - رحمة واسعة ...  
خالد ...

\* تقرير فضيلة الشيخ/علي الحسيني \*

الحمد لله رب العالمين ، القائل في حكم التثنية (لما نحن نزلنا الذكر  
ورأنا له حافظون) .

والصلاة والسلام على معلم البشرية نبينا محمد وعلى آله وصحبه ،  
ومعه سار على نرجه وأصبح سنته إلى يوم الدين ،

وبعد :

فقد عرض عليّ الأخ /اللبيب ، الماهر النقيب الشيخ / خالد مأمون  
كتيبه هذا حول إقراءات الشاذة والأدلة على حرمة إقراءة  
بها ، وتعليقاً منه على مقال للشيخ العلامة /عبدالصالح انقاضي  
رحمه الله تعالى - حول هذا الموضوع ، وطلب مني قراءته ،  
ولابد أن رأيي على ما جاء فيه !

وقد قرأت هذا الكتيب من بداية إلى نهايته فلم أستأنه  
قد بذل جهداً متكوراً في الدقة والتعمير والبحث في  
الكتب والوقوف على أقوال الأئمة والعلماء من أهل هذا  
العلم والاختصاص وتوضيحه لهذا الموضوع المهم ، حتى خرج هذا  
الكتيب في صورته المشرفة وطريقته السهلة وأسلوبه العذب ،  
الذي يسهل على القارئ فهمه ، ونظراً لما يحتاج منه من استيفاض  
ولا تكلف حتى يصل إلى ما يريد . فجزى الله الشكر خالده خير الجزاء ،  
ونفع به وعلمه وجعلنا ولداً من ممة يقرؤونه القرآن على هوجه  
الذي يرضاه ربنا عز وجل - ، وآخردعوانا : أنه الحمد لله رب العالمين ،  
وعلي وآله وصحبه وسلم

علي الحسيني

مُحَادِمٌ وَعَالِمٌ لِقِطَاةِ الْكُرْسِيِّ

بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِهَا طَبِيبٌ



## المقدمة

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي

بعده ، وبعد :

فبين يديك - عزيزي القارئ - نفسٌ من أنفاس واحد  
من رواد الدراسات القرآنية المعاصرة ؛ ألا وهو مقال لفضيلة  
الشيخ العلامة / عبدالفتاح القاضي - رحمه الله - ، ( المتوفى  
سنة ١٤٠٣هـ ) .

هذا النفس مقال فذٌ ، نشرته له ( مجلة كلية القرآن  
الكريم والدراسات الإسلامية ) ، بالجامعة الإسلامية ، بالمدينة  
النبوية ، على ساكنها أفضل السّلام والتّحية ، وذلك في  
عددّها الأول - وأظنه الأخير ! - لعام ١٤٠٢ / ١٤٠٣هـ .

وقد أحببتُ أن تعمّ به الفائدة ، ويعظّم به النفع ، وذلك  
لأهمية الموضوع ولخطورته ؛ في وقتٍ تكالبت فيه قوى الأرض  
- كلها - على هذا القرآن لمحاولة النيل منه ؛ خاصة إذا كانت  
هذه المحاولات تأتي - كما سيرى القارئ الكريم - هذه المرة ؛  
وفي صورتها الجديدة - من بني جنس أهل القرآن (١) !

لهذا سللته لك من العدد المذكور ، وقمتُ على نشره ؛  
 آملاً أن يكون نشره بين الناس - بهذه الصورة - أدعى  
 للاستفادة من ذلك المقال القيّم ؛ بدلاً من حبسه بين أدراج  
 أعداد قليلة من المجلة المذكورة !

هذا ، ولعلّ في القيام على نشر هذا المقال أكون قد  
 أوقفتُ - القاريء الكريم - على شيءٍ من كنوز الدراسات  
 القرآنية ؛ خاصة المعاصرة منها .

والله أسأل أن يجعل عملي هذا خالصاً ، وأن يجعله لي  
 - عنده - ذخراً ؛ جراً ما قمتُ به من جهدٍ في سبيل إخراج  
 هذا المقال بهذه الصُّورة .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ،

وكتبه

الفقير لرحمة ربه الغنيّ

خالد بن مأمون آل محسوبيّ

غرة ذي الحجة ١٤٢٠ هجرية



## عملي في هذا التعليق

- ١ - وضعتُ له بعض العناوين التي تبرز المقال بصورةٍ تتفق ونشره .
- ٢ - وضعتُ عليه بعض التعليقات كحواشٍ على كلام المؤلف - رحمه الله - .
- ٣ - جعلتُ كلَّ هوامش المقال - وهي قليلة - في صلب المقال ؛ بحيث تبقى الهوامش لتعليقاتي فقط .
- ٤ - كان المقال بحاجةٍ لبعض علامات الترقيم ، التي توضح كلام المؤلف - رحمه الله - بصورةٍ أحسن من تركها ، فقامتُ بعملها ، كما أنني جعلتُ كلام المؤلف - رحمه الله - فقراتٍ قصيرةٍ يستفيد منها القارئ ؛ بدلاً من سردها وراء بعضها ، كما أبرزتُ بعض كلامه - رحمه الله - بخطٍ أثقل ؛ لتتفق وقيمة كلامه وأهميته .
- ٥ - أضفتُ بعض الكلمات ، والتي رأيتُ أهمية وجودها ، وجعلتها بين قوسين ( ) هكذا تمييزاً لها عن كلام المؤلف - رحمه الله - ؛ ليعلم أن هذه الزيادات من كلام المعلق ؛ وليستقيم الكلام بها بصورةٍ أفضل وأحسن .

٦ - جعلتُ الآيات القرآنية - الواردة في المقال - بالرسم الإيملائي ، مع العلم أنها في الغالب - إلا القليل - جاءت - في المقال - بالرسم العثماني ، وجعلتها مميزة بالخط الثقيل .

٧ - صححتُ بعض الأغلط المطبعية الواردة في المقال ، وهي قليلة ، وأثبتُ بعضها - وهي قليلة - كذلك - بما أراه مناسباً أو متوافقاً مع كلام المؤلف - رحمه الله - ، ( انظر هامش ص ١١ ، ١٩ ) .

٨ - وأخيراً : جعلتُ للمقال فهرساً بالعناوين التي وضعتها .



حول القراءات الشاذة  
والأدلة على حرمة القراءة بها  
للعلامة الشيخ  
عبدالفتاح بن عبدالغني القاهني  
(رحمه الله)

## بيدي هذا المقال ...

القرآن الكريم هو كتاب الله الذي أحكمت آياته ، وأتقنت فصوله ، واختيرت كلماته ، واتفقت مبانيه ، واثلفت معانيه ، فلا تجد فيه اختلافاً ولا تناقضاً ، ( لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، تنزيل من حكيم حميد ) [فصلت : ٤٢] .

وهو الكتاب المنزل على خير مبعوث ، وأكرم مرسل ، وهو دستور الخالق الأعظم ، ومنهاج الحق الأقوم الذي أقامه - الحق سبحانه - ؛ ليبنى به الأمم ، وينقذ به الشعوب ، ويسعد به الجماعات البشرية كلها !

جاء القرآن الكريم في عصرٍ سرت فيه المنكرات مسرى الريح في الفضاء ، وشاعت الآثام في مناجي الحياة ، كما يشيع الظلام الطامس في الليل الدامس ، واستقرت فيه دياجي الباطل ، وغياهب الجهالة ، وأنكر فيه الإنسان دعائم الحق ، وأسس العدل ؛ حتى أصبح الباطل حقاً والحق باطلاً !

جاء القرآن في عصرٍ استبدت فيه العصبية البغيضة ، التي تخضع للهوى ، وتميل للفساد ، وتعمل كل ما يمزق الرحم ، ويقضي على كل ألفة وتعاون ، ويشير - في الأمة - عوامل الفرقة والتناحر ؛ فتصبح - الأمة - مضطربة الأفكار ،

متداعية الروابط !

فكان الكتاب الكريم : مصباح النور ، ومشعل الهداية ،  
ورسول الرحمة ، ومصدر الخير والبركة . جمع الله به الشمل ،  
وأصلح به الأمر ، ورسم فيه منهاج الحياة الرشيدة ، وسنّ القوانين ؛  
التي بها يصلح أمر الدين والدنيا جميعاً ؛ وسمى بالإنسانية إلى  
أمثل الطرق ، وأنجع السبل في إحقاق الحق ، وإزهاق الباطل ، ( قد  
جاءكم من الله نور وكتاب مبين ، يهدي به الله من اتبع رضوانه  
سبل السّلام ، ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ،  
ويهديهم إلى صراطٍ مستقيم ) المائدة : [ ١٥ ، ١٦ ] .

ما من فضيلة إلا له دعوة إليها ، وحضٌّ عليها ، وما من  
رذيلة إلا حذرٌ منها ، ونهى عن قربانها ، وما من عملٍ يصلح  
صاحبه في الدنيا ، ويسعده في الآخرة ؛ إلا رسم حدوده  
ووضّح مناهجه ، وصدق الله ، حيث يقول : ( ما فرطنا في  
الكتاب من شيء ) [ الأنعام : ٣٨ ] .

وإن كتاباً - هذه بعض فضائله ؛ وتلك بعض مزاياه - ؛  
لجديرٌ بالمسلمين - جميعاً - أن يعتزوا به وأن يعملوا  
جاهدين على صيانته من عبث العابثين ، ومفتريات

الكاذبين<sup>(١)</sup> ، فإنه تراث المسلمين الخالد ، ومجدهم التليد ، الذي يفرعون إليه إذا ادلهمت الخطوب ، وعصفت أعاصير الفتن !

وقد عني به المسلمون الأولون عنايةً ملكت عليهم كلّ مشاعرهم وأحاسيسهم ، وكانت هذه العناية الفائقة مصداقاً لقوله - تعالى - : (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) [الحجر: ٩] .  
ومن مظاهر حفظ الله - تعالى - لكتابه ، وشدة حرص المسلمين في الصدر الأول على المحافظة عليه ، وصيانته من العبث والافتراء ، أن قاموا بجمعه في خلافة الصديق - رضي الله عنه - ، وفي عهد الخليفة عثمان - رضي الله عنه - كما هو مبين في محله .

## الشروط المعتبرة لصحة القراءة

ذكر علماء القراءات قاعدة تُعرف بها القراءات المقبولة ، وتميز عن غيرها من القراءات الشاذة المردودة ، وهذه القاعدة ، هي : كلّ قراءة وافقت اللغة العربية ، ووافقت رسم أحد

١ - وهم - والله - في هذا الزمان ما أكثرهم ، لا أكثرهم الله !

المصاحف العثمانية ، وثبتت بطريق التواتر .

نقول : كل قراءة اجتمعت فيها الأركان الثلاثة : موافقة

اللغة ، وموافقة أحد المصاحف ، وثبوتها بطريق التواتر ، هي القراءة التي يجب قبولها ، ولا يحل جحدها وإنكارها ، وهي من جملة الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن الكريم ، ومتى لم تتحقق هذه الأركان كلها أو بعضها في قراءة فهي قراءة شاذة مردودة .

وينبغي أن يُعلم أن أهم هذه الأركان هو الركن الثالث ،

وأما الركنان الأولان فهما لازمان له ، إذ أنه متى تحقق تواتر القراءة ؛ لزم أن تكون موافقة للغة العرب ، ولأحد المصاحف العثمانية .

فالعمدة هو التواتر ، وهو الجزء الأهم في الحد ، فلا

تتصور ما هية القرآن إلا به ، وهو نقل جماعة يمتنع تواطؤهم

على الكذب ، عن جماعة - كذلك - من أول السند إلى

منتهاه إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

## الرد على من أنقذ - في إثبات صحة القراءة - بالسند الصحيح مكان التواتر (١) !

وقد جنح الشيخ مكّي بن أبي طالب ، وتبعه المحقق ابن الجزري (رحمهما الله) إلى الاكتفاء بصحة السند وجعله مكان التواتر !

قال صاحب «غيث النفع» : وهذا قول محدث لا يعول عليه ، ويؤدي إلى تسوية غير القرآن بالقرآن ، ثم قال : ومذهب الأصوليين ، وفقهاء المذاهب الأربعة ، والمحدثين ، والقراء : أن التواتر شرط في صحة القراءة ، ولا تثبت بالسند الصحيح غير المتواتر ولو وافقت العربية ورسم المصاحف العثمانية . أه .

وقال النويري في «شرح الطيبة» : وهذا قول حادث مخالف لإجماع الفقهاء والمحدثين وغيرهم ؛ لأن القرآن - عند الجمهور من أئمة المذاهب الأربعة ، منهم : الغزالي ، وصدر الشريعة ، وموفق الدين المقدسي ، وغيرهم - هو : ما نقل بين

١ - ولم أر من المعاصرين من انتصر لهذا القول إلا الدكتور / سعود الفينسان ، وذلك في

كتابه : (فتح المجيد في حكم القراءة بالتغني والتجويد) !



دفتي المصحف نقلاً متواتراً . أ هـ .

ولذلك عرفوا القرآن بأنه : اللفظ العربي المنزل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المنقول إلينا متواتراً ، المتعبد بتلاوته ، المتحدّى بأقصر سورة من سوره .

قال الإمام النووي : وعلى هذا لا بد من حصول التواتر عند أئمة المذاهب الأربعة ، لم يخالف أحد منهم مطلقاً فيما علمت - بعد الفحص الزائد - وصرّح به جماعة لا يحصون ، منهم : ابن عبد البر ، وابن عطية ، وابن تيمية ، والنووي ، والأذري ، والإسنوي <sup>(١)</sup> ، والزرکشي ، والسبكي ، وابن الحاجب ، وغيرهم ، وأما القراء فقد أجمعوا على ذلك أول الزمان ، وكذلك آخره ، ولم يخالف من المتأخرين إلا مكّي وتبعه بعض - من المتأخرين - .

ومن كلام علماء القراءة ، الدال على اشتراط التواتر ما صرّح به الإمام الجعبري في شرح « الشاطبية » ، حيث يقول : ضابط كل قراءة تواتر نقلها ، ووافقت العربية مطلقاً ، ورسم المصحف - ولو تقديراً - ، فهي من الأحرف السبعة ، وما لم يجتمع فيه ذلك فشاذ . أ هـ .

١ - في الأصل : ( الأسنوي ) ، وما أثبتته بالهمزة تحت الألف هو الصحيح ، ولعله خطأ مطبعي ، والتصحيح من ( الأعلام ٣ / ٣٤٤ ) .

والذي توفرت فيه الأركان الثلاثة المذكورة إنما هي القراءات العشر ، قال في «غيث النفع» : فالشاذ ما ليس بمتواتر ، وكل ما زاد - الآن - على القراءات العشر فهو غير متواتر . أ هـ .

وقال النويري : أجمع الأصوليون ، والفقهاء على أنه لم يتواتر شيء مما زاد على القراءات العشر ، وكذلك أجمع عليه القراء - أيضاً - إلا من لا يعتد بخلافه .

وقال ابن الجزري في «منجد المقرئين» : والذي جمع في زماننا الأركان الثلاثة ، هو : قراءة الأئمة العشرة ، التي أجمع الناس على تلقيها بالقبول .

وقال - أيضاً - في الكتاب المذكور : وقول من قال : إن القراءات المتواترة لا حد لها إن أراد في زماننا <sup>(١)</sup> فغير صحيح ، إذ لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء العشرة ، وإن أراد في الصدر الأول ، فيحتمل - إن شاء الله تعالى - . أ هـ .

١ - وأما الآن - في زماننا !! - فلا تعرف هذه القراءات المتواترة إلا عند أهل التخصص فقط ، وقد كانت - في القديم - ملكاً مشاعاً للناس كلهم ! وإن هذا للدليل قاطع على قلة الاعتناء بالدراسات القرآنية خاصة ، ولا حول ولا قوة إلا بالله !

## القراءة الشاذة لا يجوز القراءة بها في الصلاة

ويؤخذ من هذه النقول أن القرآن لا يثبت إلا بطريق التواتر ، وأن التواتر لم يتحقق إلا في القراءات العشر ، وعلى هذا فكل قراءة وراء العشرة لا يحكم بقرآنتها ، بل هي قراءة شاذة ، لا تجوز القراءة بها لا في الصلاة ولا خارجها .

قال النووي : ولا تجوز القراءة في الصلاة ولا في غيرها بالقراءات الشاذة ، وليست قرآناً ؛ لأن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر ، وأما الشاذة فليست متواترة ، فلو خالف وقرأ بالشاذ أنكر عليه ، سواء قرأ بها في الصلاة أو غيرها ، هذا هو الصواب الذي لا معدل عنه ، ومن قال غيره فهو غلط ، أو جاهل . أ هـ .

وقد نقل ابن عبد البر إجماع المسلمين على أنه لا تجوز القراءة بالشاذ ، وأنه لا يُصلى خلف من قرأ بها .  
وقال ابن السبكي في « جمع الجوامع » : وتحرم القراءة بالشاذ ، والصحيح أنه ما وراء العشرة . أ هـ . ومثل ذلك عن ابن الحاجب .

وقال ابن الصلاح : وهو ممنوع من القراءة بها بما زاد على العشر منع تحريم لا منع كراهة ، في الصلاة وخارجها ، ويجب

على كل أحد إنكاره ، ومن أصر عليه وجب منعه ، وتأثيمه ،  
وتعزيزه بالحبس وغيره ، وعلى المتمكن من ذلك ألا يهمله (١) .  
واستفتي الإمام ابن حجر العسقلاني عن حكم القراءة  
بالشاذ ، فقال : تحرم القراءة بالشاذ وفي الصلاة أشد ، ولا  
نعرف خلافاً بين أئمة الشافعية في تفسيره أنه ما زاد على  
العشر ؛ بل منهم مَنْ ضيق ، فقال : ما زاد على السبع . أ هـ .  
وقال السخاوي : لا تجوز القراءة بشيء مما خرج عن  
الإجماع ، ولو كان موافقاً للعربية ، وخط المصحف ، ولو نقلته  
الثقات ؛ لأنه جاء من طريق الآحاد ، وتلك الطريق لا يثبت بها  
القرآن (٢) . أ هـ .

ونقل النووي عن شمس الدين الديري أنه قال : لا  
يجوز اعتقاد القرآنية في الشواذ التي لم تنقل بالشهرة ،  
والتواتر ، ولا يجوز إيهام السامعين قرآنتها ، لا سيما إذا كان  
في الصلاة ، وما زاد عن السبع فهو في حكم الشاذ (٣) ، وإن


١ - وهذا واجب يفرضه الدفاع عن القرآن !

٢ - أما السنة فيحتج بخبر الآحاد فيها !

٣ - وعلى هذا ينزل كلام الحافظ ابن حجر السابق لهذا الكلام : ( ... ، بل منهم من ضيق ،  
فقال : ما زاد على السبع ) ، والصحيح أن : الثلاث التي فوق السبع متواترة .

تفاوتت طرق نقله ، وإذا نهى عن ذلك فلم ينته ووجب الإنكار عليه ، ومقابلته بما يزجره ويردعه . أ هـ .

وورد عن أبي حاتم السجستاني أنه قال : أول من تتبع بالبصرة وجوه القرآن ، وتبع الشاذ منها ، « هارون بن موسى الأعور » ، فكره الناس ذلك منه ، وقالوا : قد أساء حين ألفها ؛ لأن القراءة إنما يأخذها قرن عن قرن ، وأمة عن أفواه أمة ، ولا يلتفت منها إلى ما جاء من وراء وراء . أ هـ .



تتمة في الردّ على من اتّفى  
- في صحّة القراءة -  
بصحّة السند دون التواتر

وهذه النصوص التي نقلناها لكم عن أئمة الإسلام وعلماء القراءات تدل دلالة واضحة - لا لبس فيها ولا خفاء - على أن القرآن لا يثبت إلا بطريق التواتر ، ولا يكتفى - في ثبوته - بصحة السند .

وأن القول بالاكْتفاء بالسند الصحيح غير المتواتر ؛ قول حادث مخالف لإجماع الأصوليين ، والفقهاء ، والمحدثين ، وعلماء القراءات سلفهم وخلفهم .

وعلى أن التواتر منحصر في القراءات العشر التي نقرؤها الآن ؛ بل قيل في السبع فقط ، وأن ما وراءها من القراءات فهو قراءات شاذة ، وإن وافقت العربية والرسم ، ونقلت عن الثقات ، واشتهرت واستفاضت ، فإن ذلك - كله - لا يخرجها عن شذوذها ، فلا تسمى قرآناً ، وتحرم القراءة بها في الصلاة ؛ بل يحرم على المسلم اعتقاد قرآنيّتها ، وإيهام السامعين أنها من القرآن ، ويجب على كل مسلم - يحترم القرآن ، ويؤمن به - أن ينكر على كل من يقرأ بهذه القراءات ، ويمنعه من القراءة بها ،

منعاً باتاً ، ويعزره بالحبس وغيره إن استطاع إلى ذلك سبيلاً .  
 هذا رأي جماهير العلماء من : الأصوليين ، والفقهاء ،  
 والمحدثين ، وعامة علماء القراءات ، ولم يشذ عن هذا الرأي إلا  
 أفراد قلائل ، لا يُحفل بهم ، ولا يلتفت لآرائهم ( خاصة في  
 قولهم هذا ) ، منهم : مكّي بن أبي طالب ، والشيخ ( الإمام )  
 ابن الجزري ، ( اللذان ) ذهبا إلى الاكتفاء - في ثبوت القراءة -  
 بصحة السند ، وإن لم تكن متواترة !!

فالقراءة التي نقلها الثقات بطريق الآحاد ، ووافقت  
 الرسم ، والعربية ، فهي قراءة مقبولة عندهما ، ( أي : مكّي ،  
 وابن الجزري - رحمهما الله - ) ، وتصح القراءة بها في الصلاة؛  
 ولكن بشرط أن تظفر - هذه القراءة - بالشهرة ،  
 والاستفاضة ، والتلقي بالقبول . أما القراءة التي نقلها غير  
 الثقات - ولو وافقت العربية بالرسم - أو نقلها الثقات ،  
 وخالفت الرسم ، أو العربية ، أو نقلها الثقات ، ووافقت الرسم  
 والعربية ، ولكن لم تبلغ حد الشهرة والاستفاضة ، فهي -  
 بأقسامها الثلاثة - قراءة شاذة مردودة .

وبناءً على هذا نستطيع أن نحكم في اطمئنان وثبت

على القراءة التي انفرد بنقلها المشايخ الأربعة : ابن محيصر ،  
ويحيى اليزيدي ، والحسن البصري ، والأعمش ، أو أحد هؤلاء  
أو راوٍ من روايتهم ، بأنها قراءة شاذة مردودة لا تُسمى قرآناً ،  
ويحرم اعتقاد قرآنيته ، وإيهام السامعين أنها من القرآن ، وتحرم  
القراءة بها مطلقاً ، ويُعزَّر مَنْ يقرؤها ، وهذا - كله - بإجماع  
العلماء ؛ حتى ابن الجزري ، ومكي بن أبي طالب (١) .

أما عند جماهير العلماء ؛ فلأن هذه القراءة لم تنقل إلينا  
بطريق التواتر ، إذ التواتر منحصر في القراءات العشر - كما  
تقدم - ، وأما عند مكي ، وابن الجزري ؛ فلأن بعضها مخالف  
لسواد المصحف ، مثل : (اهدانا صراطاً مستقيماً) - في  
سورة الفاتحة - وبعضها مخالف للغة العرب ، كما سنقفك  
عليه قريباً - إن شاء الله تعالى - .

وهي كلها - على فرض صحة سندها ، وموافقتها

---

١ - يقول العلامة الشيخ / عبدالعزيز القاري - حفظه الله - في كتابه الماتع : (سنن القراء ،  
مناهج المجودين) هامش ص ١٠١ : ( ... ، وأما أشنع مثال على التطريب المذموم ، المجمع  
على تحريمه ، فما سمعته من شريط لدعي يسمى (عنتر) آتاه الله صوتاً خلاباً ، وجهلاً  
فادحاً بالنجويد ، وجرأة بالغة على اللعب بالقرآن ، وقد سمعتُ شيخ المقاريء المصري  
السابق ، العلامة الشيخ / عامر بن السيد عثمان ، المدفون ببيقاع الفرقد - رحمه الله -  
سمعته يفتي بقتله إذا لم يتب ! ) .



للرسم، واللغة - لم تبلغ حد الشهرة والاستفاضة، وهما يشترطان - في صحة القراءة، التي لم تثبت بالتواتر - أن تكون: صحيحة السند، وأن تكون: موافقة للرسم، واللغة، وأن تظفر بالاستفاضة والشهرة!

**إذن قراءة هؤلاء الأربعة: شاذة بإجماع العلماء.**

وإننا - في الحكم على قراءة هؤلاء بالشذوذ - لم نكن مغالين<sup>(١)</sup> ولا متجنين، فها هم أولاء علماء الإسلام، وأئمة هذا الشأن قد حكموا عليهم بهذا الحكم منذ ألف عام!

فهذا الإمام ابن مجاهد - إمام الأئمة (ومسبغ السبعة) - يقول في ابن محيصة (أحد قراء القراءات الشاذة): كان لابن محيصة اختيار في القراءة على مذهب العربية، فخرج به عن إجماع أهل بلده؛ فرغب الناس عن قراءته، وأجمعوا على قراءة ابن كثير (المكي)؛ لاتباعه.

وها هو ذا محمد بن أحمد بن شنيوذ - أحد رواة ابن محيصة -، كان يرى جواز القراءة بالشاذ؛ فبلغ ذلك الوزير

١ - في الأصل: (متغالين)، وما أثبتته أوفق.

ابن مقلة ؛ فجمع العلماء والقضاة وأحضره ، وأمر بضربه  
فضرب !

ثم أعلن توبته عن القراءة بالشاذ أمام هؤلاء العلماء ،  
وكان فيهم : ابن مجاهد ، وكتب عليه محضر بذلك (١) !  
ويقول الإمام القاسم بن سلام عن : عيسى الثقفي -  
أحد رواة الحسن البصري (أحد قراء القراءات الشاذة) : كان  
من قراء البصرة ، غير أنه كان له اختيار في القراءة على مذهب  
العربية ، يفارق قراءة الجماعة ، ويستنكره الناس !

### ما فوق العشر فهو شاذ ، وأمثلة لذلك

ومما يدل على أن هذه القراءات المنسوبة لهؤلاء الأربعة  
لم تُنقل عنهم بسند صحيح : اضطراب النقلة في ضبط بعض  
ألفاظها ، وخروج كثير منها عن قوانين اللغة ، وأساليب  
الاستعمال العربي ، ومن أمثلة ذلك : قوله - تعالى - في  
سورة البقرة : (وعلى أبصارهم غشاوة) [البقرة : ٧] .  
نقل علماء القراءات أن للحسن ثلاثة أوجه : بالغين

١ - وأما - الآن - فمن يقوم بهذا ضد أولئك الذين يعتدون على كتاب الله ، ويحاكمهم بمثل

هذه المحاكمات !!

المعجمة مضمومةً ومفتوحةً ، وبالعين المهملة المضمومة . وليس في أمهات كتب اللغة - التي بين أيدينا - ، ومنها : «لسان العرب ، وشرح القاموس» الوجه الثالث . والذي فيها : بالعين المهملة المفتوحة ، وهو سوء البصر بالليل والنهار .

ومن هذه الأمثلة - (أيضاً) - قوله - تعالى - : (واتبعوا ما تتلوا الشياطين) [البقرة : ١٠٢] ، قرأه الحسن بواو بدلاً من الياء ، مع فتح النون ، حيث وقع بشرط أن يكون مرفوعاً ، قال أبو حيان : وهذا شاذ ، قاسه على قول العرب : بستان فلان حوله بساتون . رواه الأصمعي . قالوا : والصحيح أن هذا الحن فاحش - وقال أبو البقاء (العكبري) : شبه فيه الياء - قبل النون - بياء جمع التصحيح ، وهذا غلط . أهد من البحر المحيط .

(ومن الأمثلة - أيضاً -) : (خطوات) في البقرة : [١٦٨ ، ٢٠٨ ، الأنعام : ١٤٢ ، النور : ٢١] ، قرأ الحسن بفتح الخاء ، وإسكان الطاء : جمع : خطوة ، بفتح فسكون - كذلك - ، وهي المرة الواحدة من : الخطو ، هكذا ذكر مصنفوا القراءات ، والذي صرح به المفسرون ، وأئمة اللغة أن : خطوة ، بفتح الخاء ، وسكون الطاء تجمع على : خطوات ،

بفتحهما ، مثل : سجدة وسجدات ، وشهوة وشهوات ، وعلي  
هذا يكون إسكان الطاء - على ما ذكره علماء القراءات - شاذاً  
لغة ، والقياس : فتحها .

(ومن الأمثلة - أيضاً -) : (لن يضروكم) [آل عمران : ١١١] ،  
قرأ المطوعي بكسر الضاد ، وليس هذا في كتب اللغة ،  
ومنها : اللسان ، وشرح القاموس .

(ومنها) : (فمستقر) [الأنعام : ٩٨] ، قرأ الحسن بضم  
التاء ، وكسر القاف ، هكذا صرح كثير من الكاتبين في  
القراءات ، وصرح بعض المصنفين بأن . قراءة الحسن بكسر التاء  
والقاف ، وإزاء هذا الاضطراب في النقل لا نستطيع الجزم  
بالصواب .

(ومنها) : (غيابت الجب) [يوسف : ١٠] ، قرأ الحسن  
بكسر الغين ، وسكون الياء ، وفتح الباء ، هكذا في كتب  
القراءات ، والذي في : «البحر ، والبيضاوي ، والألوسي» عن  
الحسن أنه يقرأ بفتح الغين ، والياء ، والباء من غير ألف ، وإزاء  
هذا لا نستطيع الجزم بضبط هذه القراءة ، وكفى - بذلك -  
دليلاً واضحاً على شذوذها ، وحرمة القراءة بها .

(ومنها) : (بلسان قومه) [إبراهيم : ٤] ، قرأ المطوعي :  
بفتح اللام ، وإسكان السين ، هكذا ضبطه مصنفوا القراءات ،  
والذي صرح به أئمة التفسير ، كأبي حيان (في البحر المحیط)  
، والبيضاوي مع زاده ، والألوسي ، وغيرهم : أن القراءة بكسر  
اللام لا بفتحها !

وقد استقصيتُ كتب اللغة ، ومنها : اللسان ، وشرح  
القاموس ، فلم أجد فيها أن اللسن - بفتح اللام - بمعنى :  
اللغة ؛ بل الذي بمعنى اللغة : اللسان ، أو اللسن بكسر اللام .  
(ومنها) : (إنَّ المبذرين) [الإسراء : ٢٧] ، قرأ الحسن :  
بإسكان الباء ، وتخفيف الذال ، هكذا في كتب القراءات !  
ومع شدة البحث في اللغة لم أعثر على : «أبذر» ،  
وغاية ما عثرتُ عليه فيها في مادة : «بذر» باذر ، وبذرت ،  
مباذرة ، وتبذيراً . أه لسان .

وفي شرح القاموس ، وفي حديث وقف عمر (رضي الله  
عنه) من وليه أن يأكل منه غير مباذر ، أي غير مسرف .  
فالذي يغلب - على الظن - أن قراءة الحسن : «المباذرين» .  
(ومنها) : (كهيَّعَص) [مريم : ١] ، قرأ الحسن : بضم

الهاء ، هكذا في كتب القراءات ، وقد اضطربوا في بيان هذا الضم أيما اضطراب ، وأنكر هذه القراءة كثير من العلماء .

(ومنها) : ( لا يفلح الكافرون ) [المؤمنون : ١١٧] ، قرأ الحسن : بفتح الياء واللام ، وليس في كتب اللغة «فَلَحَ» بمعنى : أفلح .

(ومنها) : ( فيطمع ) [الأحزاب : ٣٢] ، قرأ ابن محيصر : بكسر الميم ، هكذا نقل علماء القراءات . وكتب اللغة - جميعاً - على أن «طمع» من باب : «فرح» ليس غير ؛ ولذلك طعن كثير في هذه القراءة ؛ لمخالفتها للغة العرب ، وقالوا : إن قراءته بكسر العين لا الميم !

(ومنها) : ( وفصاله ) [الأحقاف : ١٥] ، قرأ الحسن بضم الفاء ، وليس ذلك في شيء من كتب اللغة ، والذي ذكره «الألوسي» وغيره : أن قراءته كقراءة يعقوب ( أحد القراء العشرة ) ، أي : بفتح الفاء ، وسكون الصاد ، وهذا الذي يغلب على الظن صحته ، والله - تعالى - أعلم .

## وختاماً...

ولعلك - أيها القاريء الكريم - وقد علمتَ من المُثل التي وقفتك عليها - ما في القراءات الشاذة من اضطراب النقلة في ضبط ألفاظها ، وتصحيح كلماتها ، وتضارب أفهامهم في وجه أدائها ، وكيفية النطق بها ، ومن مخالفتها للغة العرب ، ولسائر المصاحف التي أجمع عليها الصحابة زمن عثمان - رضي الله عنه - توافقي على أن هذه القراءات لا تُسمى قرآناً ، وتحرم القراءة بها في الصلاة وغيرها ؛ بل يحرم على المسلم اعتقاد قرآنيته ، وإيهام السامعين أنها من القرآن ، ويجب على كل مسلم عنده أثارة من علم ، أو بقية من إيمان ، أو ذرة من احترام للقرآن أن ينكر على كل من يقرأ بهذه القراءات ، ويمنع من القراءة (بها) منعاً باتاً بجميع الوسائل الممكنة .

والله الهادي إلى سواء السبيل .

تم - بحمد الله ، وقوته ، ومنته - تبييضه والفراغ منه في غرة ذي الحجة من عام ١٤٢٠ هـ .

## شكركم وتقدير

- لا أنسى أن أتقدم بالشكر للشيخ / عماد الدين -  
 حفظه الله - على ما بذله معي - من جهد - في كتابة هذا  
 الكتاب في تجاربه الأولى ، وكذلك لا أنسى - والشكر  
 موصول - الأخ المفضل / محمد بن عبد الله الهجري -  
 حفظ الله - ، والذي قام معي بنفس الدور .  
 فجزاهما الله خيراً على ما قاما به .  
 والشكر موصول - كذلك - للطالب / عبدالعزيز  
 العقيلي ، وللأخ / عبدالرزاق الشرهان ، ولكل من ساهم  
 في نشر هذا المقال ، فجميع خالص الشكر والتقدير ،  
 وفي الحديث : ( لا يشكر الله من لا يشكر الناس ) .



## الفهرس

الموضوع	الصفحة
الإهداء .....	أ
تقريظ .....	ب
المقدمة .....	١
عملي في هذا التعليق .....	٣
حول القراءات الشاذة .....	٥
بين يدي هذا المقال .....	٦
الشرط المعبرة لصحة القراءة .....	٨
الرد على من اكتفى - في إثبات صحة القراءة -	
بالسند الصحيح مكان التواتر .....	١٠
القراءة الشاذة لا يجوز القراءة بها في الصلاة .....	١٣
تتمة في الرد على من اكتفى - في صحة القراءة -	
بصحة السند دون التواتر .....	١٦
ما فوق العشر فهو شاذ ، وأمثلة لذلك .....	٢٠
وختاماً .....	٢٥
شكرو وتقدير .....	٢٦
الفهرس .....	٢٧



ربيع هذا الكتيب لصالح  
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم  
بالمطقة الشرقية - فرع محافظة الجبيل



فكل وافق وجه نحو  
وكان للرسم احتمالاً يحوي  
وصح إسناداً هو القرآن  
فهذه الثلاثة الأركان  
وحيثما يختل ركن أثبت  
شدوذه لو أنه في السبعة

طبع على  
نفقة بعض المحسنين  
(جزاهم الله خيراً)

رقم الإيداع ٢١/٥٥٠٢  
ردمك ٩٩٦٠-٣٦-١٨٦-٦